القاعدة الخامسة و السبعون شرح قواعد المنظومة السنية للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله من يتلي في الشيء لحظ لحظ ظمنه ان لم يكن لضره لم من يتلي في الشيء لحظ ضمنه وان يكن لضره لم يضمنه كم رقم البيت - 00:00:16

تسعين تسعين اقروا معي تكفون شوية واللي بيروح يروح بس اسمعوا يا اخوان الان جاع انسان جاع جاع انسان جاع انسان. فوجد حيوانا مملوكا لغيره فذبحه واكله هل يضمن الحيوان ولا ما يضمن - 00:00:33

هل يضمن الحيوان قيمة الحيوان؟ الجواب نعم يضمن. لماذا؟ لانه اتلف الحيوان ليدفع ضرره بالحيوان فاتلف الشيء ليدفع ضرره به لكن لو خرجت شعرة في عين المحرم واذت عينه ثم قلعها هل في قلعها كفارة؟ الجواب لا لانه اتلفها ليدفع ضرر - 00:00:58

عنه ما فهمتموها. لو صال عليك حيوان غيرك. صال عليك حيوانه فدافعته فتلف. هل عليك ضمان؟ لكن لو جعت وذبحته لتشبع به. عليك ضمان. اذا من يتلف الشيء لا يخلو من حالتين. اما ان يتلفه ليدفع الضرر - 00:01:19

هذا الشيء عنه واما ان يتلفه ليدفع ضرره هو نفسه بهذا الشيء فمن اتلف الشيء ليدفع به ضرره ضمنه. ومن اتلف الشيء ليدفع عنه ضرره فلا ضمان عليه من يتلف الشيء لدفع - 00:01:42

ضرره به ضمنه ومن يتلفه لدفع ضرره عنه لم يضمنه لو صال عليك لو صال عليك وانت محرم صيدا صيدا ودافعته فتلف. اعليك كفارة الصيد؟ الجواب لا. لماذا لانك لانك اتلفته لتدفع ضرره عنك - 00:02:03

اذا جاع المحرم ولم يجد الا صيدا فصاده. اعليه الكفارة اجيبوا نعم لم؟ لانك اتلفت الصيد لتدفع ضررك به فالضرر لم يحصل من الصيد. وانما الضرورة حصلت بك انت فجعلت الصيد سببا لكشف ضرورتك - 00:02:29

فانت اتلفته لتدفع ضررك به يا مسلمين والله واضحة تبون بعد مثال ثاني ايه ده! ايه ده! لو صال عليك ثور واقصد انسان يعني. يريد نفسك او يريد حريمك او يريد مالك. ودافعت هذا - 00:02:55

صائل فتلف اعليك قصاص؟ اعليك دية؟ لم؟ لانك اتلفته لتدفع ضررك به ولا ضرره عنك؟ ضرره عنك القاعدة واضحة هذا يسمونه التفريق بين مظاهره التماثل التفريق بين مظاهره التماثل نعم عطني اللي بعدها - 00:03:18

احسن الله اليكم قال حفظه الله وقل هديت شوفوا في ابيات ساقطة عندكم في المنظومة المصورة لكم وصلناها ولا ما وصلناها؟ لسه يا شيخ. لا نزال لم نصلها بعد. اذا وصلناها قرأناها من ورقة خارجية وسجلوها في نسختكم. نعم - 00:03:45